فكما ان الشريك يتصف بالاستحالة كذلك ثبوته له تعالى وكما ان نفيه الرسل
تتصف بالجواز كذلك ثبوتها وسياتي ما يتعلق بالفعل من حيث بناؤه
للفاعل او المفعول وان المراد بالتصور الامكان او التصديق او مجرد
الادراك لان العقل يتصور المستحيل ويدركه قوله نزل الشيخ رح هذا الجواب
عما يقال لم خالف المص عادة المولفين في تعبيرهم باما بعد وحاصل الجواب
انه نزل اعلم منزلة اما بعد اي صيره مثله واقامه مقامه ونكتة العدول
عن اللفظ الشائع وهو اما بعد التنبيه على ان غير العلم لا ينبغي سببا
والشيخ مصدر شاخ يشيخ شيخا وصف به كعدل او رضي او صفة كسعد فخفف لكثرة
الاستعمال اي دورانه على الالسنة سمي شيخا لما حوى من كثرة المعاني المقتضية
للاقتداء به في ذلك الفن لا لكبر سنه وهو لغة من بلغ اربعين سنة ثم عمره
فان الناس يقال لهم اطفال وصغار وصبيان وذراري الى البلوغ وشبان
وفتيان الى الثلاثين وكهول الى الاربعين وبعد ذلك الرجل شيخ
والمراة شيخة والقوة تزيد الى الاربعين وتقف الى الستين وتنقص
كل يوم بعد ذلك وكل مولود تزيد كل عام اربع اصابع مقبوضة باصابعه
وطول كل احد اربعة اذرع بذراع نفسه واصطلاحا من بلغ رتبة اهل الفضل
ولو صبيا قوله رضي الله تعالى خبر بمعنى الدعا والرضى رتبة اعلى من العفو
لان الرضى بالشي قبوله فهو اعلى من العفو الذي هو المسامحة وعدم المواخذة
ويشير ذلك الى قول بعضهم اللهم ارض فان لم ترض فاعف فان المولى
قد يعفو ولا يرضى ورضاه تعالى اما صفة فعل بمعنى الانعام او صفة ذات
بمعنى ارادة الانعام فان اريد هنا الاول فظاهر وان اريد الثاني
ورد عليه ان الدعا انما يكون بمستقبل لم يوجد في الحال وارادته تعالى ازلية
يستحيل تجددها حتى يتعلق بها الان يقال يصح ذلك بنظر التعلق
الارادة لحادث فان ذلك لا يستحيل تجدده قوله منزلة اما بعد
اي نزل منزلة وبعد لان اما بعد هي الاصل الواردة في الاحاديث وكلام
العرب قوله في الدلالة بمعنى من بيان للمنزلة فهو بيان للوصف المشترك الذي

نزل الشيخ رضي الله عنه العلم منزلة اما بعد في الدلالة على الشروع في المقصود

هو

هو اما بعد وفيه انه قد يوتى بعدها بالسبب الحامل على التاليف مثلا لانها
موضوعة للانتقال من اسلوب اي فن ونوع من الكلام الى اخر ثم
من ان يكون مقصودا ولا الا ان يقال المراد المقصود حقيقة او حكما
وسبب التاليف مثلا في حكم المقصود باعتبار كونه سببا له مثلا فسمي
مقصودا تجوزا باعتبار تلك السببية او غيرها بل ان ما بعد
لا تدل على الشروع بالفعل لجواز ان يقول اما بعد وسكت الا ان تقدير
مضاف في كلامه اي قصد الشروع او ان المراد غالبا قوله فقضيته
هذا بيان لنكتة مخالفة المص لغيره في تعبيره باعلم دون اما بعد فهو
جواب عن سؤال حاصله ان الاتباع خير من الابتداع وحاصل الجواب
ان ذلك الابتداع لنكتة حسنة وهي التنبيه المذكور فكانه قال للتنبيه ثم
الاشارة ووجه الاشارة ان الامر بالشي نهي عن ضده والمراد بالعلم
المطلوب في هذا الفن وهو الاعتقاد الجازم الناشي عن دليل وغير العلم هو
التقليد والظن والشك والوهم والجهل المركب فان هذه لا تكفي في هذا
الفن بل لا بد فيه من العلم لان الجاهل المذكور والشاك والمتوهم والظان لا ايمان لهم
فهم كفار واما المقلد فمختلف في كفره كما سياتي وان كان الصحيح انه مومن
عاص ان كان فيه اهلية النظر لا ينبغي اي لا يطلب ان يكون سببا لحكم من العقائد
لانه حرام اما كفر او غيره وان قلنا المراد بالتنبيه الاشارة لما ذكر لان
متعلق العلم المذكور في كلامه هو حصر اقسام الحكم العقلي في الاقسام
الثلاثة فمعنى العلم المستفاد منه صريحا الطلب منه تحصيل ما ذكر بطريق العلم
بحيث يبحث عن دليل حصر القسمة في الثلاثة ويفهم دلالته على ذلك
ويوخذ منه بطريق الاشارة والتلويح ما قلناه ووجه الاخذ انه اذا كان
هذا لا بد فيه من العلم ولا يكفي فيه غيره فالعقائد الدينية من باب اولى ويصح
ان يراد بالعلم احد العلوم المدونة وغيره هو الحرف والصنائع مثلا
والمعنى ان غير الاشتغال بالعلم لا يطلبه العاقل ولا يرضاه سببا اي حرفة
وصنعة لان في الاشتغال بالعلم مع الاخلاص سعادة الدارين خصوصا

قوله لان غير العلم لا ينبغي سببا [illegible] المراد [illegible]

قسم المخطوطات

Copyright King Saud University